UN LIBRARY

OCT 29 1979

UN/SA COLLECTION

Distr.
GENERAL

A/C.4/34/11
24 October 1979
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
اللجنة الرابعة
البند ١٨ من جدول الأعمال

تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مسألة الصحراء الغربية

رسالة مؤرخة في ١٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٩ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة

أعدت الأمانة العامة ورقة عمل بشأن "الصحراء الغربية" صدرت بوصفها الوثيقة A/AC.109/L.1331 بتاريخ ١٣ آب/أغسطس ١٩٧٩ . وقد أعيد اصدار هذه الوثيقة بوصفها مرفقا لتقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الوثيقة A/34/3/Add.3) المؤرخة في ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٩) . ويخشى أن تؤدى هذه الوثيقة الى ظهور تفسيرات خاطئة بسبب ما تتضمنه من إغفال وما يرد فيها من معلومات ناقصة .

وبناء على تعليمات من حكومتي ، فانني أود أن ألفت انتباهكم الى النقاط التالية :

(١) لا يرد في الفقرة ١ أى ذكر عن سكان هذا الاقليم في معرض التعريف بالاقليم . والرقم الذى يذكر عموما في هذا النوع من الوثائق يشير الى التعداد الأخير الرسمي المعروف . ولا حاجة هنا الى أن نذهب الى أبعد من الاشارة الى تقرير بعثة الأمم المتحدة الزائرة التي أوفدت الى الاقليم في عام ١٩٧٥ ، والمنشور في تقرير اللجنة الخاصة (A/10023/Rev.1) : ويشير التعداد السكاني الذى أجرته الدولة القائمة بالادارة في عام ١٩٧٤ الى أن هناك ٧٣ ٤٩٧ صحراويا يعيشون في الاقليم " (١) .

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ (A/10023/Rev.1) ، المجلد الثالث ، الفصل الثالث عشر ، الفقرة ١١ (٩) .

(٢) وفي الفقرات من ٥ الى ٨ المتعلقة بـ " الخلفية التاريخية " ، أغفلت الوثيقة الاشارة الى أنه كان بطلب من المغرب ، في الدورة السابعة عشرة للجمعية العامة ، أن ادرجت مسألة " انهاء استعمار افني والصحراء " في جدول أعمال لجنة انهاء الاستعمار ، وأن اتخذت الجمعية أول قرار في هذا الصدد في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ (القرار ٢٠٧٢ (د - ٢٠)) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٦٥ ، التمست فيه الجمعية بالحاح من " حكومة اسبانيا ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، القيام فورا باتخاذ جميع التدابير اللازمة لتحرير اقليمي افني والصحراء الاسبانية من السيطرة الاستعمارية ، والدخول ، لهذا الغرض ، في مفاوضات بشأن مشاكل السيادة التي يثيرها هذان الاقليمان " .

ومن ناحية أخرى ، أغفلت الوثيقة المذكورة الاشارة الى أن اتفاق مدريد المعقود في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ والموقع بين المغرب وموريتانيا واسبانيا ، قد عقد عقب اتخاذ مجلس الأمن القرار ٣٧٧ (١٩٧٥) المؤرخ في ٢٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٥ ، الذى أوصى باجراء " مفاوضات يمكن للأطراف المعنية والمهتمة بالأمر أن تباشرها بمقتضى المادة ٣٣ من الميثاق " . وفضلا عن ذلك فان اتفاق مدريد نفسه يشير الى أنه قد جاء نتيجة للمفاوضات التي طلبت الأمم المتحدة اجراؤها بين الأطراف المعنية .

واذا كانت اسبانيا قد أنهت وجودها في الاقليم في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٧٦ ، كما هو مذكور في الوثيقة المشار اليها أعلاه ، فانه كان ينبغي أن يشار ، حرصا على اكتمال الموضوع ، الى أنه قد سبق للجمعية العامة أن أحاطت علما باتفاق مدريد في قرارها ٣٤٥٨ باء (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ وأن مجلس " الجماعة " قد اجتمع في جلسة استثنائية في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٧٥ ، وفقا لنفس التوصيات الواردة في ذلك القرار .

(٣) ويشار في الفقرة ١٥ الى أن مجلس الأمن " قد نظر في مسألة الصحراء الغربية في جلساته ٢١٥١ الى ٢٥١٣ المعقودة في الفترة من ٢٠ الى ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٧٩ " . وكان من الأدق أن يشار الى جدول أعمال المجلس اثناء الجلستين المذكورتين والذى كان عنوانه " رسالتان مؤرختان في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٩ موجهتان الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة (S/13394 و S/13397) " وتتعلق هاتان الرسالتان بعقد جلسة لمجلس الأمن للنظر في الأعمال العدوانية التي ترتكبها الحكومة الجزائرية ضد المغرب .

وترد في الفقرة ١٥ أيضا اشارة الى أن جبهة بوليساريو قد أدلت ببيان أثناء الجلستين المذكورتين ؛ في حين ان ما فعله مجلس الأمن كان الاستماع الى شخص بصفته الفردية عملا بالمادة ٣٩ من نظامه الداخلي ، والتي بمقتضاها " يمكن لمجلس الأمن أن يدعو موظفي الأمانة العامة أو أى أشخاص آخرين ، يرى المجلس صلاحيتهم في هذا الصدد ، لأن يزودوه بمعلومات أو لأن يقدموا مساعدة أخرى عند دراسة مسائل تدخل في نطاق اختصاصه " .

(٤) وأخيرا فان الوثيقة المذكورة تشير ، في الفقرة ٤٢ الى القرار الذى اتخذته جمعية رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورتها العادية السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ (٣) . غير أنه لا يرد في تلك الوثيقة أى ذكر للرسالة الموجهة ، بشأن هذا الموضوع ، الى الأمين العام للأمم المتحدة من السيد محمد بوستة ، وزير الدولة المسؤول عن الشؤون الخارجية والتعاون في المملكة المغربية (٤) .

وأغدو ممتنا لو تفضلتم باجراء التصويبات المناسبة في ورقة العمل مدار البحث وبتعميم نص هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة .

(توقيع) عبد اللطيف فلالي
السفير
الممثل الدائم

---

(٣) A/34/552 ، المرفق الثالث ، المقرر AHG/Déc.114 (د - ١٦) .

(٤) A/34/421 ، المرفق .